

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١١

بتفويض وزير الدولة للتنمية المحلية في بعض الاختصاصات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين

المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارى :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية الصادرة بقرار رئيس مجلس

الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ والقرارات المعدلة له :

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد / محسن النعماني محمد حافظ - وزير الدولة للتنمية المحلية بالاتفاق

مع المحافظين المختصين في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها

في المادتين الآتيتين من قانون نظام الإدارة المحلية المشار إليه، وهما :

١ - المادة (٤٤) فيما تضمنته من اختيار رؤساء المراكز .

٢ - الفقرة الأولى من المادة (١٣٩) فيما تضمنته من الاختصاص بالتعيين أو الندب

لشغل مناصب السكرتيرين العامين للمحافظات والسكرتيرين العامين المساعدين

للمحافظات ورؤساء المدن والأحياء ونقلهم إلى أجهزة الإدارة المحلية المختلفة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ربيع الأول سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٦ فبراير سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد شفيق